

الملخص

جاجانج وبهانا. 07210075. دراسة تحليلية اصول الفقه بفتوى يوسف القرضاوى عن جواز تراث المسلم من اهل الأقارب غير مسلم . الشعبة: الأحوال الشخصية. الكلية: الشريعة، الجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج. المشرفة: الدكتور توتيلك هميده الماجستير

الكلمة الرئيسية: اصول الفقه، فتوى يوسف القرضاوى، وراث، اهل الأقارب غير مسلم
إعاقه الوراث هو احد البحث من الفقه الموارث . في ذلك البحث كثير من الجدال في عهدي
الكلاسكيه العلماء. و اكثر الجدال عن البحث الخلافات الدينية . في هذا الحال جواز الكلاسكيه
العلماء يوسف القرضاوى للتراث المسلم من اهل الأقارب غير مسلم . تعارض هذه الفكرة مع
الحديث الصحيح هو : لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمُ ، من ذلك الحديث قط صاريج
يقول إذا كان بين المسلم و غير مسلم لا يرث بعضها البعض . ولكن لما ذكر يوسف القرضاوى
للتراث المسلم من اهل الأقارب غير مسلم .

في هذا البحث يوجد ثلاثة المشكلات التي سيبحث هو كيف خلفية القصة عن الفتوى
يوسف القرضاوى . ومادليل الذى يستعمل الاساس الفكرة . وكيف سبيل التفاهمن يوسف
القرضاوى في ذلك الفتوى . والقصد في هذا البحث هو لنعرف كيف خلفية القصة عن الفتوى
يوسف القرضاوى . ولنعرف الدليل الذى يستعمل الاساس . ولنعرف سبيل التفاهمن يوسف
القرضاوى عن فكرته الذى جواز تراث المسلم من اهل الأقارب غير مسلم.

ونوع هذا البحث هو البحث المكتبي (Library Research) او يستعمل نهج الاصول
الفقه هو مؤلف يبحث عن ما يستبطن الحكم الذى يستعمل يوسف القرضاوى في فتواه؟ . ثم يؤطرى
التحليل عن ذلك المشكلة . وبالمنهج التحليلي (deskriptif analitis) هو يبحث بالدقيق
عن جواز تراث المسلم من اهل الأقارب غير مسلم.

ونتيجة لهذا البحث أن خلفية البحث عن يقدم ذلك الفتوى هو اول من يتراكم فلق المجتمع
الاقلية المسلم في الغرب التي غير مناسب بحكم في فقه الكلاسكيه . في حين دليل الذى يستعمل الاساس
يوسف القرضاوى هو يفضل الحديث الذى يروي عن العمر و معاممه و معاذ . فضلا على ذلك
مساواه يوسف القرضاوى عن ذلك المشكلة مع جواز المسلم يتزوج مع امرءة غير مسلم وجواز اخذ
المال الغنيمة . وفهمه عن الحديث الذى يذكر : لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمُ .
لذلك يوسف القرضاوى يقول إذا هو مساواه هذه المشكلة مثل تابع المذهب الحناف عن التكويل
الحديث الذى يذكر "وَأَنْ لَا يَقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ".